

محضر موجز للجلسة الرابعة والثلاثين

الرئيس: السيد خان (باكستان)

المحتويات

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٨٧ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(ج) أزمة الديون الخارجية والتنمية (تابع)

(د) النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو (تابع)

البند ٨٨ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(أ) التجارة والتنمية (تابع)

البند ٨٩ من جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة (تابع)

البند ٩١ من جدول الأعمال: التدريب والبحث (تابع)

(أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (تابع)

البند ١٥٨ من جدول الأعمال: تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (تابع)

../..

Distr.GENERAL
A/C.2/49/SR.34
8 January 1995
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٠

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع) (A/C.2/49/L.14 و L.15 و L.22)

مشروع قرار بشأن طرائق تقديم التقارير في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
(A/C.2/49/L.14)

١ - السيد رايتشيف (بلغاريا)، نائب الرئيس: قال إنه تقرر في ختام المشاورات غير الرسمية أن يُرجى من الرئيس إحالة هذا المشروع الى اللجنة الخامسة للنظر فيه في إطار البند المعنون "خطة المؤتمرات".

٢ - السيد ستوبي (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة): أشار الى أن مشروع القرار هذا يتعلق أساسا باحتياجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالوثائق. وبما أن مجال اختصاص اللجنة الخامسة مختلف بشكل ملموس، فإنه قد يكون من الأفضل أن يُترك للمجلس ذاته أو للجنة الثانية، وهي المحاور الرئيسي له في الجمعية العامة، إتخاذ قرار بشأن المسألة.

٣ - السيد رامول (الجزائر): أعرب عن أمله في الإشارة بوضوح الى المواقف المختلفة التي جرى الاعراب عنها خلال المشاورات غير الرسمية. وقال إنه قد اشار هو نفسه بالفعل خلال هذه الاجتماعات، بإسم مجموعة ال ٧٧ والصين، إلى أنه لا ينبغي إتخاذ قرار بشأن اختصاص هذه اللجنة التابعة للجمعية العامة أو تلك ولكن وضع المشكلة في إطار أوسع نطاقا، وهو إطار ترشيد الوثائق في مجملها. وكان قد اقترح تكليف لجنة المؤتمرات بإصدار توصيات بهذا الصدد.

٤ - الرئيس: اقترح إحالة مشروع القرار الى اللجنة الخامسة للنظر فيه في إطار البند المعنون "خطة المؤتمرات"، مع تحديد مواقف كلا الطرفين.

٥ - لقد تقرر ذلك.

مشروع قرار بشأن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني بالأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب الجولان السوري
(A/C.2/49/L.15)

٦ - السيد رايتشيف (بلغاريا)، نائب الرئيس: أشار الى أن المشاورات غير الرسمية لم تتح التوصل الى اتفاق.

٧ - السيد حسني (مصر): قال إن الامارات العربية المتحدة والكويت والمملكة العربية السعودية قد انضمت الى مقدمي مشروع القرار.

٨ - السيد سينون (ماليزيا): قال إن بلده قد انضمت الى مقدمي مشروع القرار.

٩ - السيد إلياشيف (اسرائيل): أشار الى أنه بموجب نصوص إعلان المبادئ، قررت اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية تأجيل المسائل المتعلقة بالمركز الدائم للأراضي المعنية الى وقت لاحق. وقال إن اسرائيل أشارت منذ سنوات طويلة الى أن المفاوضات المباشرة بدون شروط مسبقة هي التي في إمكانها وحدها إحراز تقدم للسلام في الشرق الأوسط. وقد قامت على أساس هذا المبدأ عملية السلام التي بدأت في مدريد، والتي جرى في إطارها توقيع إعلان المبادئ لاتفاقات اللاحقة بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، وكذلك معاهدة السلام في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بين اسرائيل والأردن. وتعتقد اسرائيل أن المحادثات الثنائية الجارية مع أطراف أخرى ستؤتي ثمارها هي أيضا.

١٠ - وأضاف قائلا إن اسرائيل ترى أنه يجب أن تضع قرارات الجمعية العامة في الاعتبار التقدم المحرز. وطلب السيد إلياشيف بإلحاح بإرجاء التصويت على مشروع القرار A/C.2/49/L.15، لأن هذا المشروع يستبق نتيجة المفاوضات ويتعارض مع الالتزامات التي قبلت بها منظمة التحرير الفلسطينية بموجب إعلان المبادئ. وهو يتعارض مع مبدأ المفاوضات المباشرة بدون شروط مسبقة. ويجب تناول المسألة في إطار المحادثات بين اسرائيل والفلسطينيين، من ناحية، وبين اسرائيل وسوريا، من ناحية أخرى.

١١ - واسترسل قائلا إن المشروع يشير علاوة على ذلك في الفقرة ٥ الى قرار مجلس الأمن ٩٠٤ (١٩٩٤) في حين لم ترد اشارة الى الأعمال الارهابية التي ارتكبتها ضد اسرائيل منظمات سلفية مثل حماس أو الجهاد الاسلامي، كما أنه لم يشر الى المبادرات التي اتخذتها اسرائيل بتنفيذ القرار المذكور، لا سيما إقامة وجود دولي مؤقت في الخليل وإتخاذ تدابير كفيلة بضمان أمن جميع المؤمنين في مقبرة الانبياء.

١٢ - واستطرد قائلا إن اسرائيل مصممة على إحراز تقدم في عملية السلام. ولذلك فإنه سيصوت ضد مشروع القرار A/C.2/49/L.15 ودعا بإلحاح الوفود الحريصة على إقرار السلام في الشرق الأوسط على أن تفعل مثله.

١٣ - وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، شرع في إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: اثيوبيا، اذربيجان، الارجنتين، الاردن، ارمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، أفغانستان، اكوادور، المانيا، الإمارات العربية المتحدة، انتيغوا وبربودا، أندورا، اندونيسيا، أوغندا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، ايرلندا، ايسلندا، ايطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش،

بنما، بنن، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية

(السيد إياشيف، إسرائيل)

العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب افريقيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، سلوفاكيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، عمان، غرينادا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كولومبيا، الكويت، لاقتيا، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الاتحاد الروسي، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة، بيلاروس، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية افريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جورجيا، زامبيا، ساموا، سوازيلند، غابون، فانواتو، فيجي، كوستاريكا، الكونغو، كينيا، ملاوي، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيجيريا.

١٤ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل ٢ وامتناع ٢٣ عضوا عن التصويت*.

١٥ - السيد راجحان (المملكة العربية السعودية): قال إن صوته لم يسجل بسبب عطل تقني. وإلا فإن بلده كان سيؤيد اعتماد مشروع القرار.

١٦ - السيد حسني (مصر): قال إن صوته لم يسجل لنفس الأسباب، وأن بلده كان سيؤيد أيضا اعتماد المشروع.

* انظر الفقرتين ١٥ و ١٦ أدناه.

١٧ - السيد الباتل (الجماهيرية العربية الليبية): قال في تعليقه لتصويته بعد إجراء التصويت إن بلده أيد اعتماد مشروع القرار ولكنه يود إبداء تحفظات بشأن بعض أجزاء هذا المشروع التي يمكن تفسيرها بإعتبارها اعترافا بإسرائيل، وكذلك بشأن عناصر مختلفة تتعلق بعملية السلام الجارية في الشرق الأوسط.

١٨ - السيد شريم (فلسطين): رحب باعتماد مشروع القرار A/C.2/49/L.15 المتعلق بالمستوطنات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة. وقال إن هذا التصويت يشهد على حقيقة أن البلدان المختلفة على وعي بخطورة الحالة والآثار المشؤومة للمستوطنات على الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة.

١٩ - واسترسل قائلا إن منظمة التحرير الفلسطينية عندما قبلت في إعلان المبادئ تأجيل المحادثات المتعلقة بالمستوطنات الاسرائيلية الى وقت لاحق، فإن هذا لا يعني أنها تخلت عن تطبيق القانون الدولي. ولا ينبغي أن يشكل المستوطنون الذين يعيشون على الأراضي الفلسطينية أي عقبة أمام تقدم عملية السلام ويجب أن تتخذ الحكومة الاسرائيلية تدابير فعالة وشجاعة لفرض إحترام القرارات المتخذة على الصعيد الدولي. وطالما لم يتم التوصل الى تسوية عادلة ودائمة للنزاع، فإنه يجب أن تواصل الجمعية العامة تأكيد موقفها بشأن المسألة، في إطار المسؤوليات التي تقع على عاتق منظمة الأمم المتحدة في مجال الدفاع عن القضية الفلسطينية.

٢٠ - ومضى قائلا إنه في ضوء المشاكل التي ثارت خلال الاقتراع، فإنه ربما يكون من الأفضل الشروع في إجراء تصويت جديد يتيح لجميع البلدان التي لم يتم تسجيل أصواتها أن تصوت حسبما يناسبها.

٢١ - السيد جعبري (جمهورية ايران الاسلامية): قال إنه صوت مؤيدا لمشروع القرار ولكنه يبدي تحفظات بشأن الفقرات التي يمكن تفسيرها على أنها اعتراف بإسرائيل.

٢٢ - السيد شاكر (العراق): قال إنه صوت مؤيدا لمشروع القرار ولكنه يبدي تحفظات تتعلق بالفقرة السابعة من الديباجة التي تشير الى مؤتمر مدريد.

٢٣ - السيد ديوب (السنغال): قال إن الوفد السنغالي لم يتمكن من التصويت لأسباب تقنية ولكن كان سيؤيد مشروع القرار.

٢٤ - السيد إليسيف (اوكرانيا): قال إن اوكرانيا امتنعت خلال التصويت إذ أن مشروع القرار لا يشير إلى التقدم المحرز في عملية السلام وله مضمون سياسي أكثر منه اقتصادي.

٢٥ - السيد ثان نان خانغ (فيت نام): قال إنه كان متغيبا وقت إجراء التصويت ولكنه كان سيؤيد مشروع القرار.

٢٦ - السيد بيدروزو كويستا (كوبا): قال إنه كان متغيبا وقت إجراء التصويت ولكنه كان سيؤيد مشروع القرار.

٢٧ - السيد نادجي (غانا): قال إنه كان متغيبا وقت إجراء التصويت ولكنه كان سيؤيد مشروع القرار.

٢٨ - السيدة سيغوميلو (بوتسوانا): قالت إنها كانت متغيبية وقت إجراء التصويت ولكنها كانت ستؤيد مشروع القرار.

مشروع بشأن تعزيز نظم المعلومات بهدف تحقيق الانتعاش والتنمية المستدامة في افريقيا (A/C.2/49/L.22)

٢٩ - السيد رايتشيف (بلغاريا)، نائب الرئيس: أعلن أنه جرى في ختام المشاورات غير الرسمية التوصل الى توافق للآراء بشأن مشروع القرار الذي أدخل على نصه مع ذلك تعديل طفيف. وسيصبح نص المنطوق كما يلي: "تؤيد قرار المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لافريقيا ٧٨٩ (د - ٢٩) المؤرخ ٤ أيار/مايو ١٩٩٤، وتطلب الى الأمين العام أن ينفذ احكام هذا القرار بالكامل، بالاستعانة بأموال تستقطع من الموارد القائمة لمنظمة الأمم المتحدة".

٣٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.22 في صيغته المعدلة شفويا.

البند ٨٨ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(أ) التجارة والتنمية (تابع) (A/C.2/49/L.65)

مشروع القرار A/C.2/49/L.65 المتعلق بتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا: الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى للاستعراض الشامل لتنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا في منتصف المدة

٣١ - السيد رايتشيف (بلغاريا)، نائب الرئيس: أعلن أنه تم التوصل في ختام المشاورات غير الرسمية الى توافق للآراء بشأن مشروع القرار هذا، الذي ادخل على نصه مع ذلك تعديل طفيف. ففي السطر السابع من الفقرة ٥ استعيض عن عبارة "و ..." بكلمة "لا سيما" مسبوقة بفاصلة.

٣٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.65 في صيغته المعدلة شفويا.

البند ٨٩ من جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة (تابع) A/49/84 و Add.1 و 2 و A/49/223-E/1994/105 و A/49/463 و A/C.2/49/L.50/Rev.1 و L.77)

مشروع القرار المتعلق بالصيد العرضي والنفايات في مصائد الأسماك وأثرهما على الاستخدام للموارد البحرية الحية في العالم (A/C.2/49/L.50/Rev.1)

٣٣ - السيد هامبورغر (هولندا)، نائب الرئيس: قدم مشروع القرار A/C.2/49/L.50/Rev.1 الناتج عن المشاورات غير الرسمية وأوصى باعتماده بتوافق الآراء.

٣٤ - السيد سوين (جزر مارشال): والسيدة كلاين - لويبان توبينغ (سورينام): أعلننا أن وفديهما قد انضما إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٥ - السيد هامبورغر (هولندا)، نائب الرئيس: أشار إلى أنه تجدر الاستعاضة في السطر الثاني من الفقرة ٧ من مشروع القرار عن كلمة "بندا" بعبارة "في إطار البند".

٣٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.50/Rev.1 بدون أن يطرح للتصويت.

٣٧ - السيد شو (جمهورية كوريا): قال إن وفده ينضم إلى توافق الآراء، وإنه يتعين في ضوء تعقد المسألة النظر فيها في أجهزة متخصصة، مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية التي تتم تحركاتها سواء داخل المناطق الاقتصادية الخالصة أو خارجها (الأرصدة المتداخلة) والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، التي وضعت بالفعل أحكاما تتعلق بالصيد العرضي والنفايات في مصائد الأسماك. ومما يدعو إلى الأسف في هذا الصدد أن الجمعية العامة تتخذ قرارات بشأن مسائل الصيد في كل حالة على حدة، وأتاحت بذلك إلحاق الضرر بالجهود التي تبذل حاليا بهدف إقامة نظام عالمي لحفظ الموارد البحرية الأحيائية.

٣٨ - السيد لوغاتشيف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده ينضم إلى توافق الآراء، ولكنه سيمتنع عن التصويت إذا ما طرح مشروع القرار للتصويت. وفي الواقع، فإن الجمعية العامة لا تعتبر الجهاز المناسب لدراسة هذه المسألة التقنية المعقدة. ومع ذلك وبما أنها معروضة عليها فإنه يجدر طرح المشكلة بطريقة مختلفة: يجب عدم التحدث عن عمليات الصيد العرضي بصفة عامة، ولكن عن نفايات عمليات الصيد العرضي.

٣٩ - السيد لوزانو (المكسيك): قال إن وفده ينضم إلى توافق الآراء، ولكن مشروع القرار هذا غامض جدا ولا يعكس أهمية المسألة. وخلال المشاورات غير الرسمية، قدمت المكسيك مقترحات ترمي إلى تعزيز النص، ولكن لم يؤخذ بهذه المقترحات. وفي المستقبل، يجب أن تدرس الجمعية العامة المسألة بدقة أكبر. وعلاوة على ذلك، يجدر احترام المبادئ المعتمدة في ريو وتجنب العمل على تسوية المشاكل المرتبطة بالبيئة باتخاذ تدابير من طرف واحد.

٤٠ - السيد برغويدو (بنما): قال إن وفده ينضم الى توافق الآراء، ولكن يجب ألا يستيق اعتماد مشروع القرار هذا نتيجة المفاوضات الجارية بشأن هذا الموضوع في أجهزة أخرى، لاسيما في إطار مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والمدونة الدولية لقواعد السلوك المتعلقة بعمليات الصيد المتسمة بالمسؤولية التي أصدرتها الفاو.

مشروع القرار المتعلق باليوم الدولي للتنوع الاحيائي (A/C.2/49/L.77)

٤١ - السيد رامول (الجزائر): تحدث بالنيابة عن مجموع الـ ٧٧ والصين، فأوصى باعتماد مشروع القرار A/C.2/49/L.77 المتعلق باليوم الدولي للتنوع الاحيائي، وأوضح أن هذا اليوم لن يحتفل به سوى اعتبارا من عام ١٩٩٥.

٤٢ - السيد دياز - أغويرا (فنزويلا): أشار الى أنه يوجد خطأ في النسخة الاسبانية من مشروع القرار هذا؛ فقد ورد فيها في الواقع ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر وليس ٢٩ كانون الأول/ديسمبر.

٤٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.77 بدون طرحه للتصويت.

٤٤ - الرئيس: اقترح أن تتخذ اللجنة إجراء بشأن مذكرة الأمين العام المعنونة "البيئة والتنمية المستدامة: وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في افريقيا" (A/49/84 و Add.1 و 2)، وتقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الطارئة الرابعة (A/49/223-E/1994/105) ومذكرة الأمين العام المعنونة : البيئة والتنمية المستدامة: تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (A/49/463).

٤٥ - وقد تقرر ذلك.

البند ٩٠ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع) (A/49/133-E/1994/49 و Add.1 و A/49/326)

٤٦ - الرئيس: اقترح أن تعتمد اللجنة مشروع المقرر التالي: "تحيط الجمعية العامة علما بالوثائق التالية: تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل (A/49/326)، ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "التمثيل الميداني لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة: نحو نهج أكثر توحيدا" وكذلك ملاحظات لجنة التنسيق الإدارية عن هذا التقرير (A/49/133-E/1994/49 و Add.1).

٤٧ - السيد رامول (الجزائر) (بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين): قال إنه ليس لديه أي اعتراض على الإحاطة بالوثيقة A/49/133، ولكنه يود تقديم الإيضاحات التالية. فبعد اعتماد القرار ٢٠٩/٤٨، المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: المكاتب الميدانية لمنظومة الأمم المتحدة في مجال التنمية" وبعد التصريح الذي أدلى به وكيل الأمين العام لشؤون تنسيق السياسات والتنمية المستدامة بالنيابة عن أمين عام (السيد رامول، الجزائر)

منظمة الأمم المتحدة، فإن التقرير A/49/133، المؤرخ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، لا يوجد أي مبرر لوجوده. ولا يجب تفسير الإحاطة بالتقرير بأنه بمثابة قبول لمضمونه. وفضلا عن ذلك، فإن ولاية ممثل الأمم المتحدة قد جرى تحديدها بوضوح في القرار ١٩٩/٤٧. وفي المقابل، تؤيد مجموعة الـ ٧٧ رأي لجنة التنسيق الإدارية الوارد في الوثيقة A/49/133/Add.1.

٤٨ - اعتمد مشروع المقرر.

البند ٩١ (أ) من جدول الأعمال: التدريب والبحث: معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (تابع) (A/C.2/49/L.46) و L.59 و L.66

مشروع القرار المتعلق بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/C.2/49/L.59)

٤٩ - الرئيس: وجه انتباه اللجنة إلى الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/49/L.59 A/C.2/49/L.66).

٥٠ - السيد هامبورغر (هولندا)، نائب الرئيس: أوصى باعتماد مشروع القرار A/C.2/49/L.59 بتوافق الآراء، الذي تم التوصل إليه خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/49/L.46.

٥١ - السيدة بون (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها تود معرفة ما إذا كانت التكاليف المتكبدة لقاء استئجار المكاتب سيجري تمويلها من التبرعات والهبات والمنح المانحة بأغراض خاصة أو سيجري استئصالها من حسابات نفقات عامة للوكالات المنفذة، أو سيجري إدراجها في الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٥٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.59 دون أن يطرح للتصويت.

٥٣ - جرى سحب مشروع القرار A/C.2/49/L.46.

٥٤ - السيد أليو (الكاميرون): وجه انتباه اللجنة إلى توصيات مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث المتعلقة بتثبيت المدير العام. وفي الواقع لم يكن للمعهد منذ عام ١٩٩٢ مديرا عاما يحمل هذا اللقب ويعتقد مجلس الإدارة أن تثبيت المدير العام سيبدد الشكوك التي تحوم حول مستقبل المعهد.

٥٥ - السيدة بون (الولايات المتحدة الأمريكية): طلبت إلى الأمانة العامة أن تؤكد أن الفترة ٥ من مشروع القرار A/C.2/49/L.59 لن تكون لها آثار مترتبة في الميزانية العادية للأمم المتحدة وأن النفقات المتكبدة سيتحملها المعهد. وقالت إنها إذا كانت قد انضمت إلى توافق الآراء، فإنها ليست على اقتناع بفائدة

(السيدة بون، الولايات المتحدة الأمريكية)

الفقرة ٥ المذكورة. وفي الواقع، فإن الفقرة ٢ من القرار ٢٢٧/٤٧ تنص بالفعل على إنشاء وظيفة ضابط اتصال بنيويورك. وسيكون من المستصوب لذلك حذف الفقرة ٥ من مشروع القرار حيث أنها يمكن أن تكون موضعا لسوء تفاهم.

٥٦ - السيد شينودا (اليابان): أيد توصية مجلس إدارة المعهد التي ترمي إلى تعيين السيد بواسار في وظيفة مدير عام المعهد.

٥٧ - السيد شيجينا (نيجيريا): أعلن تأييده أيضا لتعيين السيد بواسار. وأكد كذلك أن المعهد يقدم خدمات هامة في مجال التدريب في إطار منظومة الأمم المتحدة ويجب بالتالي أن تكون له قاعدة مالية سليمة.

٥٨ - السيد دوجاك (النمسا): أشار إلى أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد لاحظت أن شغل وظيفة المدير العام سيتيح التغلب على بعض العقبات. ولضمان استقرار المعهد، يجب إذا تعيين مدير عام بصفة نهائية. وقال إن النمسا تعرب بالتالي عن تأييدها الشديد لتوصية مجلس الإدارة هذه.

٥٩ - السيدة وونغ (أستراليا): أيدت توصية مجلس الإدارة التي ترمي إلى تعيين السيد بواسار في وظيفة مدير عام المعهد.

٦٠ - السيدة جانجوا (باكستان): رحبت بأعمال المعهد وأعمال مديره العام وقالت إنها تضم صوتها لذلك إلى الوفود التي أيدت توصية مجلس الإدارة التي ترمي إلى تعيين السيد بواسار في وظيفة المدير العام.

مشروع القرار A/C.2/49/L.74 المعنون "الهجرة الدولية والتنمية"

٦١ - السيد هامبورغر (هولندا)، نائب الرئيس: قال إنه بغية التوفيق بين نص الفقرة السابعة من الديباجة ونص اتفاقية حقوق الطفل، فإنه يجدر الاستعاضة في السطر الخامس عن عبارة "وللتشجيع على إدراج هذا الجمع" بكلمة "وإدراجه".

٦٢ - السيد موجوخوف (بيلاروس): قال إن وفد بيلاروس قد انضم إلى توافق الآراء بسبب الأهمية التي يعلقها على هذه المسألة، ولكنه دعا خلال المشاورات التي جرت بين الوفود المعنية إلى نهج أوسع نطاقا.

٦٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.74 بصيغته المنقحة شفويا دون أن يطرح للتصويت.

٦٤ - جرى سحب مشروع القرار A/C.2/49/L.47.

مشروع القرار A/C.2/49/L.67 المعنون "تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية"

٦٥ - السيد هامبورغر (هولندا)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/49/L.67 الذي جرى وضعه خلال المشاورات غير الرسمية حول مشروع القرار A/C.2/49/L.48، وأشار إلى أنه يجب إضافة فاصلة في النص الانكليزي، بعد كلمة "الصحة" في السطر الأول من الفقرة ٦.

٦٦ - الرئيس: أشار إلى أن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/49/L.67 قد صدرت تحت الرمز A/C.2/49/L.71.

٦٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.67 دون أن يطرح للتصويت.

٦٨ - جرى سحب مشروع القرار A/C.2/49/L.48.

٦٩ - الرئيس: اقترح أن تتخذ اللجنة مقررا تحيط بموجبه علما بتقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (A/49/482).

٧٠ - وقد تقرر ذلك.

البند ٨٨ (أ) من جدول الأعمال: التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: التجارة والتنمية (تابع)
(A/C.2/49/L. 6 و L.43 و L.64 و L.68)

مشروع القرار A/C.2/49/L.68 المتعلق بتدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية

٧١ - السيد رايتشيف (بلغاريا)، نائب الرئيس: قال إنه تم الاتفاق في ختام المشاورات غير الرسمية على إدخال تعديلات على مشروع القرار A/C.2/49/L.68. فمن ناحية تجدر الاستعاضة في الفقرة ٦ من النص الانكليزي عن العبارة الواردة بعد "وترحب" بالنص التالي: "بالنص الوارد في A/C.2/49/L.7/Rev.1 بشأن تعزيز قدرة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على الاضطلاع". ومن ناحية أخرى تجدر الاستعاضة في السطر السادس من الفقرة ٧ من المنطوق عن كلمة "أيضا" بعبارة "علاوة على ذلك".

٧٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.68 بصيغته المنقحة شفويا دون أن يطرح للتصويت.

٧٣ - جرى سحب مشروع القرار A/C.2/49/L.36.

مشروع القرار A/C.2/49/L.64 المعنون "بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية"

٧٤ - السيد رايتشيف (بلغاريا)، نائب الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.2/49/L.64، وأشار الى أنه يجدر في الفقرة ١ من النص الانكليزي إدراج عبارة "والمنظمات الأصلية ذات الصلة" بعد عبارة "اللجنة الاقتصادية لأوروبا".

٧٥ - السيد إدريسوف (كازاخستان): أعلن أن الاتحاد الروسي انضم الى مقدمي مشروع القرار.

٧٦ - وأضاف قائلا إنه يجدر إضافة فاصلة في النص الروسي بعد كلمة "الجديدة" في السطر الأخير من الفقرة ١.

٧٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/49/L.64 دون أن يطرح للتصويت.

٧٨ - جرى سحب مشروع القرار A/C.2/49/L.43.

٧٩ - السيدة كرونبرغ - موسبرغ (السويد): أشارت الى أن السويد، التي لم تنضم الى توافق الآراء، قد سئلت بالفعل، مثلها في ذلك مثل بلدان أخرى، عن مدى ملاءمة تقسيم البلدان غير الساحلية الى فئات عديدة. وخلال المفاوضات، كان هناك توجه متزايد نحو ضرورة إنشاء نظام المرور العابر يكون قابلا للبقاء والتطبيق بالنسبة لجميع البلدان الساحلية، سواء التي تمر اقتصاداتها بفترة انتقالية أو النامية.

٨٠ - السيد تاسوفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): أيد التصريح الصادر عن الوفد السويدي.

٨١ - السيد موجوخوف (بيلاروس): أشار الى أن بيلاروس، بوصفها إحدى البلدان غير الساحلية، تعلق أهمية كبرى على مشروع القرار الذي جرى اعتماده منذ قليل، وتعرب عن استعدادها للاشتراك في الأعمال التي سيجري الاضطلاع بها لتنفيذ هذا النص، ولا سيما في الندوة المشار إليها في الفقرة ٣ وفي الدراسات المختلفة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥